

ARRASIKHUN JOURNAL

PEER-REVIEWED INTERNATIONAL JOURNAL

مجلة الراسيخون مجلة عالمية محكمة

ISSN: 2462-2508

volume8, Issue2, June 2022

الإصدار الثامن، العدد الثاني، يونيو 2022



مجلة الراسخون

مجلة عالمية محكمة

ISSN:2462-2508

أبحاث الإصدار الثامن، العدد الثاني، يونيو 2022

أولاً: الدراسات الإسلامية

| البحث | صفحة |
|--|---------|
| 1- تدبر أسماء سور القرآن الكريم عند الإمام ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير (المتوفى: 1393م-1973هـ) | 31-1 |
| 2. منهج كتاب [تفسير التحصيل لفوائد كتاب التفصيل] لأبي العباس المهدي في علم الوقف والابتداء | 52-32 |
| 3. مباحث في تفسير القرآن الكريم بأقوال الصحابة رضي الله عنهم عند الإمام الحوفي المتوفى سنة (430هـ) رحمه الله تعالى من الآية (148) سورة البقرة، إلى آخر الآية (204) سورة البقرة | 87-53 |
| 4. المَثْرُوكُونُ في تعلقات جامع الإمام الترمذي من أول أبواب السير إلى نهاية أبواب الفرائض | 110-88 |
| 5. الرواة الذين وثقهم الحافظ أبو الفضل السليمانى جمعاً ودراسة | 138-111 |
| 6. الإمام مسعود بن محمد النيسابوري الطريثي المتوفى سنة 578 هـ [حياته وأثاره] | 167-139 |
| 7. قاعدة إذا بطل الأصل يُصار إلى البديل (مفهومها، وحكمها، وأهميتها، وضوابطها، وصورها المعاصرة): دراسة استقرائية | 194-168 |
| 8. قاعدة اليسير مفتقر ونماذج من تطبيقاتها المعاصرة | 226-195 |
| 9. الأمر وتطبيقاته عند المالكية في بابي الطهارة والصلاة | 252-227 |
| 10. المسؤولية الجنائية للصبي والمجنون والمكره فقهاً ونظماً | 270-253 |
| 11. المسالك الحكيمة في شخصية الداعية | 292-271 |

ثانياً: الدراسات اللغوية

| البحث | صفحة |
|---|---------|
| 1. أنماط الجوارم العاملة في كتاب المجتبى للنسائي من كتاب الطلاق لليبوع جمعاً ودراسة | 311-293 |

أعضاء هيئة تحرير المجلة:



نائب رئيس المجلة: الأستاذ المشارك الدكتور/ الطيب مبروكي



مدير هيئة التحرير: الأستاذ المشارك الدكتور/ عبد الله يوسف



نائب مدير هيئة التحرير: الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد صلاح الدين أحمد فتح الباب



سكرتيرة المجلة: الأستاذة/ دينا فتحى حسين

محكمو أبحاث العدد (حسب الترتيب الأبجدي):

- الأستاذ المساعد الدكتور/ إبراهيم محمد أحمد البيومي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ أشرف زاهر محمد سويني
- الأستاذ المشارك الدكتور/ حساني محمد نور
- الأستاذ الدكتور/ خالد حمدي عبد الكريم
- الأستاذ المشارك الدكتور/ خالد نبوي سليمان حجاج
- الأستاذ المساعد الدكتور/ سمير سعيد حسين العصري
- الأستاذ المشارك الدكتور/ السيد سيد أحمد محمد نجم
- الأستاذ المشارك الدكتور/ صلاح عبد التواب سعداوي سيد
- الأستاذ المشارك الدكتور/ عبد الله يوسف
- الأستاذ المشارك الدكتور/ المتولي علي الشحات بستان
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد إبراهيم محمد العلواني
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد صلاح الدين أحمد فتح الباب
- الأستاذ المشارك الدكتور/ محمد عبد الرحمن إبراهيم سلامة
- الأستاذ المشارك الدكتور/ منصور محمد أحمد يوسف
- الأستاذ المشارك الدكتور/ مهدي عبد العزيز
- الأستاذ المشارك الدكتور/ نادي قبيصي البلوي سرحان
- الأستاذ المشارك الدكتور/ وليد علي محمد السيد الطنطاوي
- الأستاذ المشارك الدكتور/ ياسر عبد الحميد جاد الله

أنماط الجوارم العاملة في كتاب المجتبی للنسائي من كتاب الطلاق للبيوع جمعاً ودراسة

الأستاذ المشارك الدكتور: محمد شحاتة الشرقاوي

عبد العزيز بن منور المطيري

أستاذ اللغة العربية المشارك

باحث ماجستير بقسم اللغة العربية – جامعة المدينة

جامعة المدينة العالمية ماليزيا

العالمية – ماليزيا

dr.shrkawy@mediu.my

almidlej@hotmail.com

الملخص

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. هدفت الدراسة بيان مفهوم الشرط، ومكوناته واستخراجها من السنن الكبرى للنسائي، ودراسة دلالاتها، وقد اعتمدت الدراسة على المنهج الوصفي وتكونت فصول الدراسة من تمهيد، وثلاثة فصول، وخاتمة، وهي: التمهيد: ويشمل التعريف بالإمام النسائي، وكتابه السنن الكبرى. الفصل الأول: الإطار النظري للدراسة. الفصل الثاني: أدوات الشرط الجازمة. الفصل الثالث: الدراسة التطبيقية الدلالية لأدوات الشرط الجازمة على سنن النسائي الكبرى. الخاتمة: وتشمل على أهم نتائج الدراسة، والتوصيات والمقترحات. وقد توصلت الدراسة إلى أن الحديث النبوي الشريف من أفضل المجالات التي يمكن إجراء الدراسات عليه لفصاحته، فهو كلام من لسانه وحى من السماء، فكان بحرًا خصبًا للدراسات النحوية والصرفية والبلاغية، وكانت أكثر الأدوات تكرارًا هي (مَنْ) لدلالة أصحابها على العاقل، فالأحاديث في عمومها موجهة إلى المسلم، وفي مجال توجيهه وإرشاده إلى تعاليم الدين، وأموره الشرعية، والغالب في الأسلوب الشرطي صياغة أفعاله في الزمن الماضي الذي يفيد التحقق والثبوت؛ لتأكيد عقيدة المسلم بثبات الأحكام.

Summary

The study aimed to clarify the concept of the condition, its components and extract them from the major Sunan An-Nasa'i, and study its implications. The study relied on the descriptive approach and the study chapters consisted of a preface, three chapters, and a conclusion, which are: Preface: It includes the definition of Imam An-Nasa'i, and his book Sunan al-Kubra. The first chapter: the theoretical framework of the study. Chapter Two: The tools of the assertive condition. Chapter Three: An applied semantic study of the decisive conditional tools on Sunan An-Nasa'i al-Kubra. Conclusion: It includes the most important results of the study, recommendations and suggestions.

The study concluded that the noble Prophetic hadith is one of the best fields that can be studied for its eloquence. Addressed to the Muslim, and in the field of directing and guiding him to the teachings of religion, and its legal matters, and mostly in the conditional method, the formulation of his actions in the past tense, which benefits verification and confirmation; To confirm the belief of the Muslim firm provisions.

المقدمة

إنَّ الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستهديه، ونستغفره،
ونثني عليه الخير كله، كما أثنى على نفسه، لا نحصي
ثناءً عليه؛ نعمه لا تحصى، وآلؤه لا تنقضي، الأمر
بالشكر عليها إيماناً وإذعاناً وخضوعاً لمحكم آياته،
وهو أصدق القائلين: قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ
رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ

لَأُكْفِّرَنَّكُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ ابراهيم [7]

، والصلاة والسلام على خير البرية، وسيد البشرية،
الذي تلقى آخر إرسال السماء لهدي الأرض وبلغ
عن ربه مراده من الخلق، النبي الأمي الطاهر الذي علّم
الأمة إلى يوم الدين، فكان لسان صدقٍ وقول بليغٍ،
ولا غرو فقد أوتي جوامع الكلم، ومآرب العلم.

ولا شك أن علوم اللغة العربية لا تنفك عن مصدرها
الشرعيين: الكتاب الكريم، والحديث الشريف، وأن
أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم هي نبراس النحاة
والبلاغيين، يستقون منها منهلاً عذباً، ويرتون منها
سائغاً سلسبيلاً.

"فاللغة العربية هي لغة القرآن الكريم، أغزر اللغات
كلمًا، وأدقها تعبيرًا، وأصحها قياسًا، كما أنّها من
أعظم اللغات كفاية، وأكثرها مرونة، وأقدرها على
التعبير عن مختلف فنون القول، وسعت جميع
الأغراض، وتقبّلت ثمرات القرائح، ونتاج الفكر"⁽¹⁾.

وذكر ابن قتيبة في كتابه المشهور (تأويل مشكل

القرآن) أنّ القرآن نزل بألفاظ العرب ومعانيها،
ومذاهبها في الإيجاز والاختصار، والإطالة والتوكيد،
والإشارة إلى الشّيء، وإغماض بعض المعاني؛ حتى لا
يظهر عليه إلا اللقن، وإظهار بعضها، وضرب الأمثال
لما خفي⁽²⁾.

وحقّق الشيخ الطيار فيمن علّم القرآن: فوجد أنّ الذين
علّموا مفردات القرآن وفسّروها أولهم كان الرسول
ﷺ، ثم أصحابه الكرام من بعده، ثم لحقهم في ذلك
أعلام التابعين ممن تتلمذ عليهم، وبرز منهم الكثير،
تلاههم جيل أتباع التابعين، وهذه الطبقات الثلاث
(الصحابة، والتابعون، وأتباعهم) هي التي اعتمد في
التقل عنها علماء التفسير، من جموع اللغويين،
والمعتزلة، وغيرهم⁽³⁾.

ولارتباط اللغة العربية بالدين الحنيف أردت أن يكون
بجتي في مرحلة الماجستير مرتبطاً بدراسة أسلوب من
أساليب اللغة المتعددة في القرآن الكريم أو الحديث
الشريف، وكان الاختيار لهذا الموضوع وعنوانه: أدوات
الشرط في السنن الصغرى (المسمّى بالمجتبي) للإمام
النسائي، من أول باب الطلاق إلى البيوع نموذجًا:
دراسة نحوية دلالية.

لذا آثرث تقديم هذا البحث لأجمع فيه الجمل
الشرطية، باستعمالات أدواتها، ودلالات هذه
الاستعمالات مع إخراجها بأسلوب سهل بليغ وثوب
جديد قشيب يجمع بين الأصالة والمعاصرة، ورصانة
الأسلوب القديم، وجزالة الأسلوب الحديث بحيث يجد

(3) الطيّار، مساعد، التفسير اللغوي للقرآن الكريم، دط،

(1) مبروك، ناجح، فقه اللغة، ط1، ص.

(2) ابن قتيبة،، تأويل مشكل القرآن، ط2، ص.

فيه العالم مبتغاه والمبتدئ مطلبه.

مشكلة الدراسة:

تكمن مشكلة الدراسة في كون أدوات الشرط وثيقة الارتباط بسياق الجملة ومعناها، فركنا أسلوب الشرط (الفعل وجوابه) يدخل في أصل السياق ومعناه، وهذا جانب شديد الأهمية والإشكالية بأن واحد؛ في سبيل التوصل إلى مقصود الشارح، وتبين الوجه اللغوي لاستنباط الحكم الشرعي.

وقد ذكر طعيمة أن القضية في تعليم المفردات ليست في أن يتعلم الطالب نطق حروفها فحسب، أو فهم معناها مستقلة فقط، أو معرفة طريقة الاشتقاق منها، أو مجرد وصفها في تركيب لغوي صحيح، وأن معيار الكفاءة في تعليم المفردات هو أن يكون الطالب قادراً على هذا كله، بالإضافة إلى شيء آخر - لا يقل عن هذا كله أهمية - ألا وهو قدرته على أن يستخدم الكلمة المناسبة في المكان المناسب⁽¹⁾.

وفي السياق ذاته، فقد عُقدت العديد من المؤتمرات المحلية والوطنية والدولية: كالمؤتمر الدولي الثاني لتطوير الدراسات القرآنية والحديثية المنعقد بجامعة الملك سعود - الرياض، السعودية عام 2015م- والمؤتمر الدولي العربي المنعقد في المنتدى العربي للتبادل اللغوي بتركيا عام 2019م، ومؤتمر توظيف تقنية المعلومات لخدمة القرآن الكريم والحديث النبوي المنعقد في جامعة طيبة - المدينة المنورة، السعودية عام 2013م- وكذلك المؤتمر التربوي نحو بناء نظرية تربوية إسلامية معاصرة المنعقد في جامعة اليرموك - عمان،

الأردن- والتي أوصت -بمجموعها- بضرورة تكريس العمل على الدراسات والبحوث القرآنية والحديثية، والتركيز بشكل أكبر على النصوص القرآنية والحديثية، وتوظيف تقنية المعلومات في خدمتها، وتبادل نتائج الأبحاث والاكتشافات والممارسات التطبيقية الحديثة وذات الجودة العالية، إضافة لبحث الاتجاهات المستقبلية في هذا المجال، وضرورة التعاون مع الكفاءات المتخصصة في المناهج وطرق التدريس لتطوير مقررات الدراسات القرآنية والحديثية، وتوظيف أجود النظريات التعليمية في تعليم الدراسات القرآنية والحديثية.

تساؤلات الدراسة:

تحدد تساؤلات الدراسة في الآتي:

- 1- ما مفهوم الأسلوب الشرطي، ومكوناته، وأدواته؟
- 2- ما أدوات الشرط الجازمة الواردة في السنن الصغرى (المجتبى) للإمام النسائي من أول باب الطلاق إلى البيوع؟
- 3- دلالة الأسلوب الشرطي المتضمن في سياق الأحاديث النبوية؟

أهداف الدراسة:

- تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف الثلاثة الآتية:
- 1- بيان مفهوم الشرط، وأسلوبه، وأدواته الجازمة وغير الجازمة.
 - 2- التعرف على مواضع أدوات الشرط الجازمة في السنن الصغرى (المجتبى) للإمام النسائي من أول باب الطلاق إلى البيوع.

(1) طعيمة، أحمد، تعليم اللغة العربية: مناهجه وأساليبه.

ب) **الأهمية العملية:** وتبرز أهميتها في هذا الجانب بما يأتي:

1. قد تفيد هذه الدراسة الدارسين والنحاة في التعرف على طرق إيراد أدوات الشرط، ودلالاتها، واستخداماتها المتعددة.

2. بيان أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة يدفع الغير من الدارسين بتناول موضوعات متشابهة، أو الاستفادة من التوصيات المقترحات لهذه الدراسة في فتح مجالات بحثية جديدة.

حدود الدراسة:

لا شك أنّ موضوعاً كهذا الموضوع الذي تتناوله الدراسة هو موضوعٌ دقيقٌ جدّاً، وحدوده ليست حدود زمانية ولا مكانية، وإتّما حدوده: ما يشمله من كتاب المجتبى (السنن الصغرى) للنسائي من أول باب الطلاق إلى البيوع، من خلال تناول ما ورد فيها من أساليب الشرط، وأدواتها الجازمة، ودلالات التعبير بالجملة الشرطية، وسبب استعمال أداة دون أخرى، وتفضيلها في موضع عن آخر، وسيذكر الباحث بعض المباحث واللطائف داخل الفصول مما لها صلة بالموضوع، وساهمت في الوصول لحل المشكلة وتوضيح الفكرة التي أرادها الباحث.

والحدود مقترنة بالمعنى والاستعمال لأدوات الشرط المقصودة، وأيضاً التّوجيه الإعرابي من خلال دلالات أدوات الشرط، والباحث قد يخرج عن هذه الدلالات وعن هذه الحروف لتشمل جميع حروف الجر من حيث توضيح المعاني، مع الاستعانة بالآيات القرآنية والأحاديث الشّريفة والآيات الشّعريّة المنتقاة من عدّة

3- الكشف عن دلالة الأساليب الشرطية الواردة في السياقات الحديثية المختلفة.

أهمية الدراسة:

تكمنُ أهميّة هذه الدراسة في كونها تتخصّص في جزئية محدّدة من جزئيات علوم اللّغة العربيّة، وهذه الجزئية تتميّز بـ"نوعيّة الموضوع" في حدّ ذاته، فالتّعريف على أسلوب الشرط، ومعانيه، ودلالاته، من خلال الكتب - من أول باب الطلاق إلى البيوع - في السنن الصغرى للإمام النسائي؛ ذو أهميّة بمكان، حيث ينبني على أسلوب الشرط أحكام شرعيّة، وقوانين حكمية، وتشريع أنظمة تعامل علميّة بين الدول.

كما تستمدُّ هذه الدراسة أهميّتها من كونها دراسة ذات اتصال مباشر بكلام سيد البشر محمد صلى الله عليه وسلم، فاتّخاذ الحديث النبوي مثلاً للأمثلة النحوية واللّغويّة؛ يعود نفعه ضعفين على المتعلّم، فيكتسب بذلك فائدة لغويّة، وفي الوقت نفسه يستفيد جانباً شرعيّاً دينيّاً في التّعريف على الدليل الشرعي، وإمكانية حفظه ومذاكرته، ومما سبق يمكن إبراز أهمية الدراسة من الجوانب التالية:

أ) **الأهمية العلميّة:** وتبرز أهميتها في هذا الجانب بما يأتي:

1. قد تساهم في بيان دلالات أدوات الشرط، وبيان طرق ورودها في الحديث الشريف.

2. قد تسد الفجوة البحثية في مجال الجمل الشرطية واستخداماتها في الحديث الشريف.

3. قد تسهم نتائج الدراسة في فتح مجالات بحثية جديدة تتناول أدوات أخرى من أدوات الدراسة.

بأسلوب الشرط على وجه التَّحْدِيد؛ بحيث ينبني على ذلك إيراد الجوانب الدلالية، وإظهار الجانب المعنوي المتضمن في السياق ذاته.

منهج الدراسة، ومنهجيتها:

تماشيًا مع الطبيعة التي تفرضها المادة البحثية لهذه الدراسة، التي ألزمت الباحث باتباع المناهج المناسبة لموضوعه، فاتبع الباحث منهجين في هذه الدراسة، وهما: المنهج الوصفي، والمنهج الاستقرائي.

أولاً: المنهج الوصفي:

هو أهم مناهج البحث العلمي، والأكثر استعمالاً؛ نظرًا لشموليته وقدرته على تقديم نتائج مطابقة للواقع، ومرونته الكبيرة، وهو يساعد الباحث على معرفة الأسباب المؤدية إلى الظاهرة، وإيجاد الحلول المناسبة لها، ويعتمد على تحليل الظاهرة بشكل كامل، ثم يقوم بوضع حلول لهذه الظاهرة، مع تحديد المشكلة وصياغتها في صورة أسئلة ووضع الحلول لهذه المشكلة.

ثانيًا: المنهج الاستقرائي:

وهو من المناهج المشتركة بين العلوم الطبيعية والإنسانية، وإن كان توظيفه للعلوم الطبيعية أكثر، ويمر الباحث فيه بثلاث مراحل:

الأولى: مرحلة البحث.

الثانية: مرحلة الاكتشاف.

الثالثة: مرحلة البرهان.

منهجية الدراسة:

لقد اعتمد الباحث على المنهجين المذكورين في إعداد هذه الدراسة، والذي تطلّب البدء من نقطة الصِّفر من خلال بيان تعريف لمصطلحات البحث بعد الانتهاء من بيان أهداف وإشكالية وحدود البحث في

مصادر ومراجع نحوية وفقهية وشرعية.

وقد تعمّد الباحث ذكر بعض المباحث واللّطائف داخل الفصول مما لها صلة بالموضوع، وساهمت في الوصول لحل المشكلة وتوضيح الفكرة التي أرادها الباحث.

مصطلحات الدراسة:

معنى (أدوات الشرط):

يُعرّف الباحث (أدوات الشرط) إجرائيًا بأنّها: الأدوات المستخدمة في أسلوب الشرط، الحرفية منها والاسمية، الجازمة منها وغير الجازمة، وهي: إن، إذما، من، ما، مهما، متى، أيان، أي، أين، أئى، حيثما، كيفما، لو، لولا، لوما، أمّا، إذا، لما، كلّما، البالغ عددها (19) تسع عشرة أداة.

(السنن الصغرى للإمام النسائي):

يُعرّف الباحث (السنن الصغرى للإمام النسائي) إجرائيًا بأنّه: ذلك الكتاب المسمّى بـ"المجتبى"، والذي ألّفه الإمام النَّسَائِي (ت 303هـ)، وهو أحد الكتب السِّتَّة المعتمدة عند أهل السُّنَّة والجماعة، واحتوى على قرابة الـ(51) كتابًا.

معنى (الكتب موضوع الدراسة، وهي من أول باب الطلاق إلى البيوع

كتاب الطلاق (على سبيل المثال):

يُعرّف الباحث (كتاب الطلاق نموذجًا) إجرائيًا بأنّه: هو الكتاب رقم (27) سبعة وعشرين، وهو الكتاب الذي يلي كتاب النكاح.

معنى (دراسة نحويّة دلاليّة):

يُعرّف الباحث (دراسة نحوية دلالية) إجرائيًا بأنّها: دراسة لغويّة تتخصّص في الجوانب النَّحويّة المتعلّقة

وعزوها إلى قائلها من خلال علامات التنصيص،
وبيان ذلك في الهوامش.

- تمت مراعاة علامات الترفيم في الكتابة، مع
مراعاة الضبط الإملائي والتحوي للجمل والفقرات.

مجتمع الدراسة:

لما كانت لأدوات الشرط أهمية في التوجيه الإعرابي،
واستنباط الأحكام الشرعية من الحديث الشريف
حسب توجيه دلالاتها ومعانيها، كما تم توضيحه في
الفصل الثاني، رأى الباحث تسليط الضوء على هذه
الأدوات، وبيان الجازمة منها، وغير الجازمة،
واستخداماتها في الجملة الشرطية، وبيان مدلولاتها، من
أجل ذلك حصر الباحث مجتمع الدراسة في هذه
الأدوات، وجعل اهتمامه بها من حيث الدلالة والمعنى،
كما اقتصر على ذكر عدة مسائل كالأستشهاد على
فكرة الدراسة وحل إشكالياتها، وجاءت على الباحث
في ذلك كثرة دلالات هذه الأدوات، فكل أداة تؤدي
معنى مغايرًا عن مثلتها، بل قد يختلف معنى الأداة
الواحدة منها حسب ورودها في الجملة الشرطية، مع
بيان مسائل الخلاف، سواء في التوجيه الإعرابي، أو
الدلالي، واختلاف العلماء فيها.

عينة الدراسة، وأداتها:

نظرًا لمحدودية مجتمع الدراسة، وهو أدوات الشرط
الجازمة في الجملة الشرطية، فإن عينة الدراسة هي
نفسها مجتمعها وهي الأحاديث الواردة في كتاب
المنجتي من أول باب الطلاق إلى البيوع.
أمّا عن الأداة فنظرًا لطبيعة الموضوع -وهي طبيعة
لغوية- فإن الأداة المستخدمة فيه هي البحث
والاستقصاء والوصف والتحليل.

الفصل الأول، ثم بيان أدوات الشرط، والتقسيمات
المختلفة لهذه الأدوات، ثم الانتقال إلى دلالات ومعاني
هذه الأدوات، والحديث عنها في جملها الشرطية،
وبعدا تم الانتقال إلى الدلالات والمعاني لها.

وقد مرّت هذه الدراسة حسب قواعد هذين المنهجين
على النحو التالي:

- اختيار الموضوع وهو "أدوات الشرط في
السنن الصغرى (المسمى بالمنجتي) للإمام النسائي.
- من أول باب الطلاق إلى البيوع نموذجًا:
دراسة نحوية دلالية، من خلال الاطلاع والمشورة مع
أساتذة القسم.
- إعداد خطة الدراسة المراعية للأسئلة
والأهداف المرجوة منها.
- جمع المادة من المصادر والمراجع من أمهات
الكتب المتصلة بالموضوع بعد قراءتها.
- اهتمت الدراسة بالجانب الدلالي لأدوات
الشرط بنوعيتها: الجازمة وغير الجازمة، من حيث بيان
وتوضيح معاني ودلالات هذه الأدوات.
- اختيار المراجع المستندة لأقوال وآراء العلماء
الأوائل.

- تم اختيار الألفاظ الواضحة البعيدة عن
التعقيد والالتواء، مع مراعاة متانة الأسلوب، والبعد
عن الركيك والمبتذل.

- تمت مراعاة استقلال الفقرات داخل الفصول
والمباحث.

- تمت مراعاة سبل الاقتباس وتحديد جهاتها،

التعريف بالإمام النسائي وسننه الكبرى

هو الإمام الحافظ أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار الخراساني⁽¹⁾؛ أبو عبد الرحمن النسائي⁽²⁾.

ولد سنة خمس عشرة ومائتين من الهجرة، وطلب العلم مبكرًا؛ فسمع في بلده «نسا»، ثم ارتحل وله خمس عشرة سنة⁽³⁾، وتوسّع في الرحلة فجال في خراسان، والحجاز، ومصر، والعراق، والجزيرة، والشام، والثغور، وانتهى به الترحال أخيرًا في مصر فاستوطنها، واتخذ له في زقاق القناديل مسكنًا⁽⁴⁾، إلا أنه دخل الشام في آخر حياته بائنًا للعلم ناشرًا له، فلقني فيها من العنت ما لقي⁽⁵⁾.

ولم يزل ينهل من السنة النبوية ما استطاع حتى غدا المشار إليه بين أقرانه، وطال به العمر فصار محط أنظار العلماء وطلبة العلم، حتى قال عنه الدارقطني: "أبو عبد الرحمن مُقَدَّم على كل من يذكر بهذا العلم من أهل عصره"⁽⁶⁾.

كثر شيوخه نظرًا لكثرة ترحاله حتى عدَّ له الحافظ ابن عساكر (444) شيوخًا، واستدرك عليه الشيخ عبد الفتاح أبو غدة ثلاثة شيوخ آخرين⁽⁷⁾، ومن أشهرهم: عمرو بن علي الفلاس، وأبي داود السجستاني، وعبد الله بن أحمد بن حنبل، وخلق كثير سواهم⁽⁸⁾.

إنَّ كتاب المجتبى للنسائي يُعدُّ من دواوين الإسلام العظام؛ حيث اشتمل على طائفة من الأحاديث

(5) انظر: ياقوت، معجم البلدان، دط، (3/ 163)، الذهبي، تاريخ الإسلام - وفيات سنة: 301 - 320هـ (ص106).

(6) انظر: ابن الجوزي، المنتظم ط2، (7/ 450)، البغدادي، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد، ط1، (ص140).

(7) انظر: المزي، تهذيب الكمال، ط1، (1/ 338).

(8) انظر ترجمته في: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط1، (11/ 470 - 472)، الرازي، الجرح والتعديل، ط1، (6/ 249)، وانظر ترجمته في: تاريخ بغداد (9/ 55-59)، وابن الجوزي، المنتظم، ط2، (7/ 216)، السيوطي، طبقات المفسرين، ط1، (1/ 144)، وانظر ترجمته في: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط2، (13/ 516 - 526)، وابن الجوزي، المنتظم، ط2، (7/ 349)، طبقات الحنابلة، ط1، (1/ 177 - 186)، وانظر: النسائي، وكتابه المجتبى، (ص10).

(1) الخراساني: نسبة إلى خراسان، وهي بلاد واسعة، أول حدودها مما يلي العراق، وآخر حدودها مما يلي الهند، وهي اليوم مقسمة بين ثلاث دول هي: إيران، وأفغانستان، والجمهوريات الروسية الحديثة. انظر: ياقوت، معجم البلدان (2/ 401 - 405)، محمود عبدالعليم، وكتاب تعريف بالأماكن الواردة في البداية والنهاية (1/ 471).

(2) النسائي: نسبة إلى «نسا» مدينة بخراسان، وهو اسم أعجمي مقصور، والنسبة إليه: النسوي والنسائي. انظر: البَلَادُري، الأنساب (5/ 380 - 381)، وتقع نسا غربي مدينة (أبيورد)، وشمالي مدينة (طوس)، وشرقي مدينة بسطام، على حدود إقليم جرجان. انظر: محمود عبدالعليم، تعريف بالأماكن الواردة في البداية والنهاية، دط، (2/ 361).

(3) انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ط2 (14/ 125)، السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ط2، (3/ 14).

(4) انظر: المزي، تهذيب الكمال، ط6، (1/ 338).

مثلها في ذلك مثل الجملة الاسمية التي تبدأ باسم، والجملة الفعلية التي تبدأ بالفعل⁽³⁾.

دلالة جملة الشرط:

فالجملة ذات معنى دلالي واحد، وتقتضي وحدة المعنى الدلالي ائتلاف المعاني الجزئية داخل الجملة بطريق العلاقات النحوية السياقية، وهذا الائتلاف هو أساس النظام التركيبي للجملة، فالجملة كالعقد الذي يجمع بين حباته سلكاً وثيقاً، ولا بد أن يبقى ذلك السلك متصلاً، وإلا ما استطاع الرائي أن يفهم من شكله معنى العقد، وهذا هو الارتباط، فإذا انقطع السلك عالجنا انقطاعه بطريق الربط حتى يعود متصلاً، فالعربية تلجأ إلى الربط بواسطة لفظية حين تخشى اللبس في فهم الانفصال بين معنيين أو اللبس في فهم الارتباط بين معنيين⁽⁴⁾.

بناء جملة الشرط:

ذهب جمهور النحاة إلى أن جملة الشرط من الفعل والجواب المتلازمين لا تكونان إلا فعليتين، قال العلوي في ذلك: "واعلم أن جميع الشروط كلها مختصة بالأفعال لأنها تتجدد، والأفعال متجددة، فلا جرم

الصحيحة في أصول الدين وأحكامه، ومصنفه الإمام أبو عبد الرحمن النسائي قد تحرى فيه أشد التحري، وشدد من شرطه فيه، حتى أطلق بعض أهل العلم الصحة على سننه⁽¹⁾. ويسمى "السنن الصغرى" تمييزاً له عن الكبرى. ويسمى "المجتبى" لأن النسائي اصطفاه وانتقاه من السنن الكبرى.

مفهوم الشرط اصطلاحاً:

الشرط في اصطلاح النحاة:

ما دخل عليه شيء من الأدوات المخصوصة الدالة على سببية الأول ومسببية الثاني ذهنًا أو خارجًا، سواء كان علّة للجزء مثل: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، أو معلولًا مثل: إن كان النهار موجودًا فالشمس طالعة، أو غير ذلك مثل: إن دخلت الدار فأنت طالق. وقال الآمدي: «الشرط ما يتوقف عليه المؤثر في تأثيره لا في ذاته، فيخرج جزء السبب وسبب السبب، لكنه يشكل بنفس السبب ضرورة توقّف تأثير الشيء على تحقق ذاته⁽²⁾».

وظيفة الجملة الشرطية:

الجملة الشرطية هي: "الجملة المصدرة بأداة شرط"، فنحو العدد إما زوج أو فرد ليس بجملة شرطية عندهم، والقول بأن الجملة الشرطية هي التي تبدأ بأداة الشرط،

(1) منهم أبو علي النيسابوري، وأبو أحمد بن عدي، والدارقطني، وابن منده، وعبد الغني بن سعيد، وأبو عبد الله الحاكم، وأبو بكر بن الخطيب، وغيرهم. انظر: السخاوي، القول المعتبر في ختم النسائي، ط1، ص: 52، 53.

(2) انظر: التهانوي، موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم، ط1، ج1، ص1013.

(3) انظر: إبراهيم مصطفى، أنماط الشرط عند طه حسين: دراسة نحوية نصية، ط4، ج2، ص181.

(4) انظر: ابن هشام الأنصاري، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، قطر الندى، (القاهرة: 1963م).

جملة واحدة⁽⁵⁾.

: أدوات الشرط الجازمة

جاء في كتب النحو أنّ أدوات الشرط الجازمة الأساسية هي: (إن، مَنْ، مَا، مَهْمَا، أَي، أُنِّي، متى، أيّان، إذما، حيثُما، أين، كيفما، إذا)، وهي تدخل على جملتين، فتجزمهما وتفيد ارتباطهما، وتسمى الأولى جملة الشرط، والثانية جواب الشرط.

وقسّم ابنُ مالك⁽⁶⁾ أدوات الشرط الجازمة إلى خمسة أضرب:

1- اسم: من - ما - مهما.

2- اسم يشبه الظرف: أُنِّي - كيف.

3- ظرف زمان: إذا - متى - أيان.

4- ظرف مكان: حيثما - أين.

5- ما يستعمل اسماً وظرفاً: أيّ.

والأسماء إنما تتضمن معنى "إن" فتجري مجراه في التعليق والعمل.

أمّا ابن هشام⁽⁷⁾ فقد قسمها تقسيماً آخر:

1- حرف باتفاق: وهو (إن).

2- حرف على الأصحّ: وهو (إذما).

3- اسم باتفاق: وهو (من) و(ما) و(متى)

ناسب معناها الفعل فاختصت به...⁽¹⁾. وهذا الشرط واجب، وإن كان ما بعده الأداة جملة اسمية، "فإن سقط بعدها اسم ففيه فعل مضمر في هذا الموضع تبنى عليه الأسماء"⁽²⁾.

أمّا الزمن المتحصل من هذه الأفعال، فالمتفق عليه أن الشرط لا يدل إلا على الاستقبال، إن كان الفعل مضارعاً أو ماضياً، "وقد يجوز أن تقع الأفعال الماضية في الجزاء على معنى المستقبلية؛ لأن الشرط لا يقع إلا على فعل لم يقع"⁽³⁾، ويجوز أن زمن المستقبلية لا يتحقق عندما يبقى الزمن الماضي محتفظاً بزمنه فيفيد الماضي زمناً له، وقد يبقى متعلقاً فيفيد الزمن المستقبل⁽⁴⁾، وتبقى الدلالة اللفظية لأداة الشرط هي المحرك الأساس لبنية الدلالة الشرطية.

أحكام الجملة الشرطية وأركانها:

تأتي الجملة الشرطية بكون وجود الأداة أو عدمها على نمطين هما: الشرط بواسطة الأداة، والشرط بدون أداة. ومن الواضح أن النمط الأول هو السائد في الكلام، وتتكون جملته من ثلاثة أركان: أداة الشرط، وفعل الشرط، وجواب الشرط. وهي جملة واحدة، ولا يتم الكلام إلا بالجميع؛ لأن الشرط والجزاء عبارة عن جملتين تربط بينهما الأداة، وبذلك تصير الجملتان

(5) انظر: ابن هشام، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، دط، (1/ 96).

(6) ابن مالك، شرح التسهيل، ط1، (4/ 68، 72)، ابن يعيش، شرح المفصل، ط1، (7/ 42)، ابن هشام، أوضح المسالك، ط1، (4/ 203).

(7) انظر: المرجع السابق، (4/ 66).

(1) انظر: يحيى العلوي، الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، ط1، (3/ 298).

(2) انظر: سيوييه، الكتاب، تحقيق: الدكتور عبد السلام محمد هارون، ط1، (1/ 269).

(3) انظر: المبرد، المقتضب المبرد، تحقيق: عبد الخالق عزيمة، ط1، (2/ 50).

(4) انظر: ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد، ط1، ص256.

و(أيّ) و(أين) و(أيان) و(أنى) و(حيثما).

4- اسم على الأصح: وهو (مهما).

ولم يذكر بينها (كيف).

(إن):

متفق على حرفيتها، وإذما هناك خلاف في حرفيتها، ذهب سيوييه والجرجايوي على أنها حرف، وذهب ابن السراج أنها ظرف، أما المبرد ذهب إلى أنها اشتركت فيها الحروف والظروف والأسماء، كما ذكر السيوطي في كتابه أن أدوات الشرط كلها أسماء إلا إن، فإنها حرف بالاتفاق والبواقي متضمنة معناها⁽¹⁾.

وهي أم باب الجزاء، قال سيوييه: "زعم الخليل أن (إن) هي أم حروف الجزاء فسألته: لم قلت ذلك؟ قال: من قيل أنى أرى حروف الجزاء قد يتصرفن فيكون استفهاماً، ومنها ما يفارقه (ما) فلا يكون فيه الجزاء، وهذه على حال واحدة أبداً لا تفارق المجازة"⁽²⁾.

و(إن) تجعل الفعل للاستقبال، وإن كان ماضياً، فهي التي تقتضي في الاستقبال تعليق جملة على جملة؛ تسمى الأولى منهما شرطاً والثانية جزاء. ومن حقهما أن يكونا فعليتين، ويجب ذلك في الشرط، فإن كانا مضارعين جزمتهما؛ لأنها اقتضتتهما، فعملت فيهما،

وذلك نحو: إن يقيم زيد يقيم عمرو⁽³⁾.

و(إن) لا تدل على الزمان بحسب الوضع، بل بحسب الالتزام، لكن قد يقصد بها الزمان مجازاً، وهي تدخل على المشكوك، أو المعلوم المبهم زمانه⁽⁴⁾، كقوله تعالى:

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ الْخَلْدَ

أَفَايُن مِّتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ ﴿٢٤﴾ الْآنبياء

[34]

ولأنها أم الباب تميزت عن غيرها، فجاز تقديم الاسم كقولك: إن زيداً تره تضرب، لأن الأصل أن يليها الفعل، ولا يرتفع الاسم بعدها إلا بفعل⁽⁵⁾؛ لأنها من الحروف التي يُبنى عليها الفعل، وعند الكوفيين يرتفع بما عاد إليه الفعل من غير تقدير فعل.

ومن الأنماط الواردة للجملة الشرطية المتصدرة بإن الشرطية:

النمط الأول: إن + فعل ماضٍ + فعل مضارع مقترن بلام الأمر والفاء:

قوله صلى الله عليه وسلم: "إِن شَاءَ فَلْيُفَارِقْهَا فَبَلْ أَنْ يُجَامِعَهَا، وَإِنْ شَاءَ فَلْيُمْسِكْهَا؛ فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ"⁽⁶⁾.

ففي الحديث إشارة إلى التخيير الواقع بإن الشرطية

ط1، ص494.

(4) انظر: أبو حيان، ارتشاف الضرب من لسان العرب،

ط1، ج4، ص1866.

(5) انظر: سيوييه (1/ 134 و 263 و 3/ 56)، والرضي

(4/ 92)، وابن يعيش، شرح المفصل، ط1 (8/

156).

(6) النسائي، المجتبى، باب الطلاق، حديث رقم (3389).

(1) انظر: سيوييه، الكتاب، ط3، ج3، ص56، وانظر:

الجرجايوي، شرح التصريح على التوضيح، ط1، ج2،

ص398، وانظر: ابن السراج، الأصول في النحو، ط1،

ج2، ص398، المبرد، المقتضب، ج2، ص46، وانظر:

السيوطي، همع الهوامع في شرح الجوازم، ج2، ص550.

(2) انظر: لسيوييه، الكتاب، (3/ 63).

(3) انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، ط1، ج5، ص105،

وانظر: ابن مالك، شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك،

وَسَلَّمَ" (3).

النمط الخامس: جواب الشرط+ إن + فعل ماضٍ:
قوله صلى الله عليه وسلم: فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِائَةً شَرْطٍ" (4).

النمط السادس: إن + فعل ماضٍ + فعل ماضٍ مبدوء
بجرف التحقيق ومقترن بالفاء:

قوله صلى الله عليه وسلم: إِنْ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، فَقَدْ عَصَيْتَ اللَّهَ فِيمَا أَمَرَكَ بِهِ" (5).

النمط السابع: إن + فعل ماضٍ + فعل أمر مقترن
بالفاء:

قوله صلى الله عليه وسلم: "إِنْ حَزَقَ فَكُلْ، وَإِنْ أَصَابَ بِعَرَضِهِ فَلَا تَأْكُلْ" (6).

النمط الثامن: إن + فعل ماضٍ + جواب شرط شبه
جملة:

قوله صلى الله عليه وسلم: "إِنْ يَكُ فِي شَيْءٍ: فَفِي الرَّبْعَةِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ" (7).

النمط التاسع: إن + فعل ماضٍ + فعل مضارع منهي
بلا الناهية مقترنة بالفاء:

قوله صلى الله عليه وسلم: "إِنْ كَانَ هَذَا شَأْنُكُمْ فَلَا تُكْرُوا الْمَرَاعِ" (8).

إن الأصل في فعل الشرط بعد أداة الشرط (إن) أن يكون في المستقبل؛ لأن من دلالاتها أنها تدل على

ليسوق لنا حكمًا شرعيًا، وهو إن وقع الطلاق في حال كون المرأة حائضًا، وهو أن يراجعها زوجها، ولو شاء مجامعتها بعد طهرها فله ذلك، أو يفارقها دون جماع فله ذلك، وما كان هذا الحكم الاختياري بين المفارقة والإمساك ليقع دون استخدام أداة الشرط (إن).

واقتران جواب الشرط هنا واجب حيث جاءت الجملة طلبية باستخدام الفعل المضارع المبدوء باللام الأمرية، وفي ذلك دلالة على التأكيد على الحكمين، ففي جواب الشرط الأول: (فَلْيُفَارِقْهَا) تأكيد على المفارقة، وفي جواب الشرط الثاني: (فَلْيُمْسِكْهَا) تأكيد على الإمساك.

النمط الثاني: إن + فعل ماضٍ + جملة اسمية مقترنة
بالفاء:

قوله صلى الله عليه وسلم: "فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا طَاهِرًا قَبْلَ أَنْ يَمْسَهَا، فَذَاكَ الطَّلَاقُ لِلْعِدَّةِ" (1).

النمط الثالث: إن الشرطية + فعل ماضٍ + جواب
الشرط المحذوف:

قوله صلى الله عليه وسلم: وَإِنْ عَجَزَ وَاسْتَحَمَقَ" (2).

النمط الرابع: إن + فعل ماضٍ + فعل ماضٍ:

قوله صلى الله عليه وسلم: إِنْ رَاجَعْتَهَا كَانَتْ عِنْدَكَ عَلَى وَاحِدَةٍ، قَضَى بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(7) النسائي، المجتبى، باب الخيل، حديث رقم (3570)،

والرَّبْعَةُ هي الدار، انظر: دراسة أحاديث الشؤم في ثلاثة

(دراسة حديثية عقدية)، صالح بن مقبل العصيمي، ط1،

1438هـ، ص4.

(8) النسائي، المجتبى، باب الأيمان والتدور، حديث رقم

(3927).

(1) النسائي، المجتبى، باب الطلاق، حديث رقم (3400).

(2) النسائي، المجتبى، باب الطلاق، حديث رقم (3401).

(3) النسائي، المجتبى، باب الطلاق، حديث رقم (3427).

(4) النسائي، المجتبى، باب العمرى، حديث رقم (3451).

(5) المجتبى، باب الطلاق، حديث رقم (4267).

(6) المرجع السابق، باب العمرى، حديث رقم (3557).

جملة الشرط، وليس متقدماً عليها. فعند البصريين لا يجوز هذا الحذف إذا كان فعل الشرط مضارعاً، مع كون الدليل على الجواب المحذوف متقدماً على جملة الشرط، ففي هذه الحالة لا بدّ من اعتبار أدوات الشرط (من، ما، أي) أسماء موصولة مع رفع المضارع بعدها.

وعليه، فوفق المذهب البصري لو اعتبرنا (مَنْ) أداة شرط في جملة المسيح الموعود عليه السلام المعترض عليها: "فليسمع من يكن له أُذنان" لكان جواب الشرط محذوفاً دلّ عليه جملة (فليسمع) التي سبقت جملة الشرط؛ ووجب أن يكون في هذه الحالة فعل الشرط ماضياً، إلا أن هذا غير متحقق، فلا بدّ من اعتبار (مَنْ) موصولة مع رفع الفعل بعدها (يكون).

ومن الجدير ذكره أن البصريين أنفسهم يجوّزون في الضرورة الشعرية كون (مَنْ) في هذه الصيغة أداة شرط مع جزم الفعل المضارع بعدها؛ إنما يمنعون كل هذا في النثر وسعته.

وفق المذهب الكوفي:

لا مانع عند الكوفيين أن تتقدم جملة جواب الشرط على أداة الشرط وفعله، وهم يعتبرون دليل جواب الشرط عند حذف جملة جواب الشرط هو الجواب بنفسه. كما أنهم لا يشترطون لحذف جملة جواب الشرط أن يكون فعل الشرط ماضياً، بل يجوز هذا الحذف عندهم حتى لو كان فعل الشرط مضارعاً، ويقتون على جزمه واعتبار الأداة العاملة فيه أداة شرط، وإن كان الجواب (أو ما يدل على الجواب عند

أمرٍ مشكوكٍ فيه، كما ذكر ذلك ابن يعيش في «شرح المفصل»: "وإن الشرطية لا تستعمل إلا فيما هو مشكوكٌ في حدوثه، ولذلك كان بالأفعال المستقبلية؛ لأن ما يحدث في المستقبل قد يقع وقد لا يقع"⁽¹⁾.

لكن من خلال استعراض أداة الشرط (إن) فيما ورد من أحاديث شريفة يتبين أن فعل الشرط جاء في زمن الماضي الذي يشير إلى ثبوت حدوث الحدث، ولكن دلالاته صالحة لكل زمان ومكان؛ ففي قوله صلى الله عليه وسلم: "فَإِنْ شَاءَ فَلْيُطَلِّقْهَا" فقد يرى السائل أنه يشاء أو لا يشاء، والمشية لا تقع إلا في المستقبل، ومما يؤكد الدلالة المستقبلية هو اقتران جواب الشرط باللام الأمرية وفعلها المضارع الدالين على وقوع الجواب في المستقبل.

يرى الباحث عرض رأي البصريين والكوفيين في تقدم جواب الشرط على الأداة والفعل على النحو التالي:

وفق المذهب البصري:

لا يجوز تقدم جملة جواب الشرط على أداة الشرط وفعله إلا بشروط معينة لا تعيننا؛ لأنها غير متحققة في فقرة المسيح الموعود عليه السلام المذكورة. وكذلك لا يجوز حذف جملة جواب الشرط إلا بشرطين:

1- إذا دلّ عليها دليل يسبق جملة الشرط أو يكتنفها أو يتأخر عنها.

2- أن يكون بهذه الحالة فعل الشرط ماضياً لفظاً ومعنى أو معنى فقط.

أمّا إذا كان فعل الشرط مضارعاً فيجوز هذا الحذف فقط إذا كان الدليل على الجواب المحذوف متأخراً عن

(1) انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، ج5، ص113.

«حين»، ويجب ذلك مطلقاً لهنّ إثر «هل» أو «ما» التّأفية أو «إنّ» أو «كان» أو إحدى أخواتها، أو «لكن» أو «إذا» المفاجأة غير مضمّر بعدها مبتدأ⁽¹⁾.

وقد تدخل أداة الشرط (إن) على المهموم النادر⁽²⁾؛ كما في قوله صلى الله عليه وسلم: **وَإِنْ كَانَ مِائَةً شَرَطْتُ**، فهو أمر نادر الحدوث. وقد تدخل على المعلوم والمتوقع حدوثه مثل قوله صلى الله عليه وسلم: **فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُنْفِذَهُ أَنْفَذْتُهُ**.

ثانياً: أداة الشرط: من:

وهي تقع للمجازاة وتختص للدخول على من يعقل، أو في منزلة ما يعقل لعلّة ما، وهي من الأسماء المبهمة الشرطية⁽³⁾،

تستخدم من للربط الجملة الشرطية، وجعلها جملة واحدة؛ إذ إنّ جملتي الشرط والجواب قبل دخول (من) جملتان مستقلتان، فلما دخلت (من) ربطت بينهما وجعلتهما جملة واحدة، يكن فيها حصول الجزاء مرتبط بحصول فعل الشرط كما في قوله صلى الله عليه وسلم: **«وَمَنْ شَاءَ لَمْ يُفْرِعْ فِي الْعَنَمِ أَضْحِيَّتَهَا»**، و**«مَنْ اقْتَتَى كَلْبًا نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قَبْرَاطَانٍ؛ إِلَّا ضَارِبًا أَوْ صَاحِبَ مَاشِيَةٍ»**.

ومن الأنماط الواردة للجملة الشرطية المبدوءة بمن الشرطية:

البصريين) متقدماً على جملة الشرط والأداة؛ ولا يعتبرون الأداة في هذه الحالة اسماً موصولاً كما يذهب إليه البصريون.

فوفق المذهب الكوفي تكون في جملة المسيح الموعود عليه السلام: "فليسمع من يكن له أذنان" تكون (من) أداة شرط وفعل الشرط بعدها مجزوم (يكن) وجملة جواب الشرط هي الجملة المتقدمة على الأداة وهي: "فليسمع".

فالكوفيون يميزون كل هذا في سعة الكلام نثراً، وفي الضرورة الشعرية كذلك.

كما أنّ الكوفيين لا يقولون بدليل الجواب الذي يسد مسده عند الحذف، بل يعتبرون هذا الدليل هو الجواب نفسه. وعليه فتكون عبارة المسيح الموعود عليه السلام صحيحة لا خطأ فيها ولا خلط، وذلك وفق المذهب الكوفي وبشهادة النحو الوافي، حيث اعتبر حضرته (من) شرطية ووجب جزم المضارع بعدها في فعل الشرط مع اعتبار جواب الشرط الجملة المتقدمة (فليسمع).

قال ابن مالك: (فصل لأداة الشّرط صدر الكلام، فإن تقدّم عليها شبيه بالجواب معنى فهو دليل عليه وليس إيّاه، خلافاً للكوفيين والمبرد وأبي زيد، ولا يكون الشّرط حينئذ غير ماض إلا في الشعر، وإن كان غير ماض مع «من» أو «ما» أو «أيّ» وجب لها في السّعة حكم «الذي»، وكذا إن أضيف إليهنّ

ص1866.

(3) عبد الغفار، محمد حسن، كتاب شرح الأجرومية، ط1،

ج16، ص2.

(1) الجيش، ناظر، تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، ط1، م/9 ص169.

(2) انظر: أبو حيان، ارتشاف الضرب، ط1، ج4،

فُقِيلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ»، جواب الشرط جملة اسمية؛ لذلك وجب اقترانها بالفاء، والفاء تربط بين الجواب وبين الشرط، ولولاها كان الكلام جملاً مفككة، جاء في «النحو الوافي»: دل هذا الارتباط على اتصال بين الجملتين، وأن الثانية منهما نتيجة الأولى، ولولا الفاء الرابطة لكان الكلام جملاً مفككة، لا يظهر الاتصال⁽⁵⁾.

أداة الشرط: ما:

اسم شرط جازم مبهم، تدل على غير العاقل، تضمنت معنى الشرط⁽⁶⁾؛ نحو قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَقْرِبُوهَا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ﴾ المزمّل [20]

أما من ناحية دلالة (ما)، فقد اختلف النحاة في دلالتها على الزمان⁽⁷⁾، فأجمعوا على أنها غير زمانية، فلا تدل على زمان محدد ووقت معلوم البداية والمقدار، نحو قوله تعالى: قَالَ تَعَالَى: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ البقرة [106]

وذهب البعض إلى أنها زمانية على ظاهر قَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَا اسْتَقْتُمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ التوبة [7]

أي: استقيموا لهم مدة استقامتهم لكم.

النمط الأول: من + فعل ماضٍ + فعل ماضٍ:

قوله صلى الله عليه وسلم: "فَمَنْ كَانَ مُحْتَلِمًا، أَوْ نَبَتْ عَانَتُهُ فُقِيلَ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مُحْتَلِمًا، أَوْ لَمْ تَنْبُتْ عَانَتُهُ تُرِكَ"⁽¹⁾.

النمط الثاني: من + فعل ماضٍ + جملة اسمية مقترنة بالفاء:

قوله صلى الله عليه وسلم: "فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ؛ يَأْكُلُ ثُمَّ يَقِيءُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ"⁽²⁾.

النمط الثالث: من + فعل ماضٍ + فعل ماضٍ مقترن بحرف التحقيق والفاء:

"فَمَنْ وَقِي بِطَانَةِ السُّوءِ فَقَدْ وَقِي"⁽³⁾.

النمط الرابع: من + فعل ماضٍ + فعل مضارع مقترن بلام الأمر والفاء:

"مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ: بِاللَّاتِ، فَلْيُقِلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَى أَقَامِرْكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ"⁽⁴⁾.

ومن الشرطية مثلها مثل باقي أدوات الشرط تخلص الجملة الشرطية إلى زمن الاستقبال كما هو واضح في الأحاديث السابقة، ففي قوله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ شَهَرَ سَيْفَهُ ثُمَّ وَضَعَهُ فَدَمُهُ هَدْرٌ»، فالجملة الاسمية المقترنة بالفاء هي واقعة في الاستقبال المحض.

وكل جواب لا يصلح أن يكون شرطاً، وجب اقترانه بالفاء، كأن يكون جملة اسمية أو فعلية فعلها طلبي، أو جامد... وهذا كثير في الحديث الشريف مثل: «مَنْ

(3775).

(5) حسن عباس، النحو الوافي، ج 1، ص 353.

(6) ابن هشام، مغني اللبيب، ط 6، ص 398.

(7) ابن هشام: مغني اللبيب، ط 6، ص 399.

(1) النسائي، المجتبى، باب الطلاق، حديث رقم (3429).

(2) المرجع السابق، باب الهبة، حديث رقم (3692).

(3) النسائي، المجتبى، باب البيعة، حديث رقم (4203).

(4) المرجع السابق، باب الأيمان والتدوير، حديث رقم

قَدِيرٌ ﴿ البقرة [106] وَقَالَ تَعَالَى: ﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ
مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا
فُسُوقَ ﴿ البقرة [197]

وذهب البعض إلى أنها زمانية على ظاهر قَالَ تَعَالَى:
﴿ فَمَا اسْتَقَمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ
الْمُنْقِبِينَ ﴿ التوبة [7] أي: استقيموا لهم مدة
استقامتهم لكم.

أداة الشرط: أي:

النمط الأول: أي + اسم + جواب الشرط مقترن
بحرف التحقيق والفاء:

مثل حديث الرِّبِّيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ
الشَّعْبِيِّ، عَنْ جَرِيرٍ قَالَ: «أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ إِلَى أَرْضِ الشِّرْكَ
فَقَدْ حَلَّ دَمُهُ»⁽⁶⁾.

النمط الثاني: أي + اسم + فعل أمر مقترن بالفاء:

مثل حديث مُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ
زَيْدِ بْنِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ
أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ حَرَجَ يُفَرِّقُ بَيْنَ أُمَّتِي، فَاصْرَبُوا
عُنُقَهُ»⁽⁷⁾.

ومن الأنماط الواردة للجملة الشرطية المبدوءة ب (ما):
النمط الأول: ما + فعل ماضي + فعل أمر مقترن
بالفاء:

قوله صلى الله عليه وسلم: "مَا أَصَبَتْ بِقَوْسِكَ، فَادْكُرْ
اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَكُنْ"⁽¹⁾.

النمط الثاني: ما + فعل ماضي + جملة اسمية مقترنة
بالفاء:

قوله صلى الله عليه وسلم: "مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فُكُلٌ، وَمَا
أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَهُوَ وَقِيدٌ"⁽²⁾.

النمط الرابع: إن + فعل ماضي + جملة اسمية متقدمة
خبرها على مبتدأها ومنتقص بالأ:

قوله صلى الله عليه وسلم: "مَا مِنْ وَاِلٍ إِلَّا وَلَهُ
بِطَانَتَانِ"⁽³⁾.

اسم شرط جازم مبهم، تدل على غير العاقل، ضمنت
معنى الشرط⁽⁴⁾؛ نحو قوله تعالى: قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَمَا تَقْدِرُونَ

لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِمَّا تَحَدُّوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ ﴿ المزمّل [20]
أما من ناحية دلالة (ما)، فقد اختلف النحاة في
دالتها على الزمان⁽⁵⁾، فأجمعوا على أنها غير زمانية،
فلا تدل على زمان محدد ووقت معلوم البداية والمقدار،
نحو قوله تعالى: ﴿ مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ
بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ

(5) ابن هشام: مغني اللبيب، ط6، ص399.

(6) النسائي، المجتبى، باب تحريم الدم، حديث رقم
(4054).

(7) النسائي، المجتبى، باب الصيد والذبائح، حديث رقم
(3557).

(1) النسائي، المجتبى، باب الصيد والذبائح، حديث رقم
(4266).

(2) النسائي، المجتبى، باب الأيمان والتدوير، حديث رقم
(3845).

(3) المرجع السابق، باب البيعة، حديث رقم (4201).

(4) ابن هشام، مغني اللبيب، ط6، ص398.

3. ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن الجوزي أبو الفرج، المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، ط2، (لبنان: بيروت: دار الكتب العلمية، 1415 – 1995م).

4. ابن الحاجب، عثمان بن عمر بن أبي بكر يونس أبو عمرو بن الحاجب (ت 646هـ)، الكافية في النحو، تحقيق: صالح عبد العظيم الشاعر، (باكستان: كراتشي، مكتبة البشرية، 2011م).

5. الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله (ت 405هـ)، معرفة علوم الحديث، علق عليه: السيد معظم حسين، دط، (القاهرة، مكتبة المتنبّي، دت).

6. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748 هـ، تذكرة الحفاظ، دط) بيروت: دار الفكر العربي، دت).

7. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط2، (لبنان: بيروت، مؤسسة الرسالة، 1982م).

8. الذهبي، شمس الدين الذهبي، تاريخ الإسلام، ط1، (بيروت: دار الكتاب العربي - 1407هـ - 1987م).

النمط الثالث: أي + اسم + جملة اسمية مؤكدة بالناسخ الحرفي مقترن بالفاء:

مثل حديث عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقَلٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَوْلَا أَنَّ الْكِلَابَ أُمَّةٌ مِنَ الْأُمَمِ، لَأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا فَأَقْتُلُوا مِنْهَا الْأَسْوَدَ الْبُهَيْمِ، وَأَيُّمَا قَوْمٍ اتَّخَذُوا كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبٍ حَزْبٍ، أَوْ صَيْدٍ، أَوْ مَاشِيَةٍ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلِّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ»⁽¹⁾.

وذكر ابن الوراق وظيفة أي فقال: (استعملت لمعنى الاختصار، وذلك أنك إذا قلت: أي يأتي أكرمه، ناب (أي) عن قولك: إن يأتي بعض القوم أكرمه، فلما كانت اختصار لفظ (إن)، تضمنها معنى الإضافة، ولم يكن بد -أي: للقوم- من ذكر المضاف والمضاف إليه، استعملت في باب الجزاء لما ذكرناه من الاختصار)⁽²⁾.

المصادر والمراجع:

1. البغدادي، محمد بن عبد الغني البغدادي أبي بكر، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسائيد، تحقيق: كمال يوسف الحوت، ط1، (بيروت: دار الكتب العلمية، 1408هـ).
2. أبو بكر السراج، الأصول في النحو، تحقيق: عبد الحسين الفتلي، ط1، (العراق: النجف الأشرف 1973).

(2) ابن الوراق، علل النحو، ط1، ص437.

(1) النسائي، المجتبى، باب الطلاق، حديث رقم (4280).

- تحقيق: عبد العزيز بن محمد العبد اللطيف، ط1، (السعودية: الرياض، مكتبة العبيكان، الرياض، 1993م).
15. سيويه، الكتاب، أبي بشر عمر بن عثمان بن قنبر، تحقيق: الدكتور عبد السلام محمد هارون، علم الكتب-بيروت 1975م، (1/ 269).
16. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (ت 911هـ)، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، تحقيق: عماد زكي البارودي، ط1، (مصر: القاهرة، المكتبة التوفيقية، 1999م).
17. طعيمة، أحمد رشدي، تعليم اللغة العربية: مناهجه وأساليبه. إيسيكو: منشورات المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (1989م).
18. الطيّار، مساعد بن سليمان، التفسير اللغوي للقرآن الكريم، رسالة دكتوراه، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية: الرياض، (2000م).
19. أبو العباس بن يزيد المبرد (ت 285هـ)، المقتضب، تحقيق: عبد الخالق عزيمة، (بيروت، عالم الكتب، 1999م).
20. عباس حسن، النحو الوافي، ط5، (مصر: القاهرة، مطبعة دار المعارف، 1975).
21. عبد السلام المسدي، الشرط في القرآن، المحقق: محمد الهادي الطرابلسي، محمد المختار الرازي، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس (ابن أبي حاتم الرازي) (ت 327هـ)، الجرح والتعديل، علق عليه: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، ط1، (مصر: القاهرة، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، مصورة عن طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بالهند، 1952م).
10. الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري (ت 538هـ)، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، ط3، (دار الفكر، بيروت، 1407هـ).
11. السامرائي، فاضل صالح السامرائي، فاضل معاني النحو، ط2 (الأردن: دار الفكر للطباعة، 1423هـ-2003م).
12. السبكي، تاج الدين بن علي بن عبد الكافي السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، تحقيق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، ط2، (القاهرة: دار النشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، 1413هـ).
13. السخاوي، شمس الدين السخاوي، القول المعبر في ختم النسائي (رواية ابن الأحمر)، تحقيق: جاسم الفجعي، ط1، (لبنان: بيروت، دار ابن حزم، 1999م).
14. السخاوي، محمد بن عبد الرحمن (ت 902هـ)، بغية الراغب المتمني في ختم النسائي،

29. ابن منده، محمد بن إسحاق بن محمد (ت 395هـ)، شروط الأئمة (فضل الأخبار وشرح مذاهب أهل الآثار وحقيقة السنن)، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، ط1، (السعودية: الرياض، دار المسلم، 1414هـ).
30. النسائي، أحمد بن شعيب (ت 303هـ)، السنن الكبرى، تحقيق: إبراهيم بن علي آل كليب، رسالة علمية مقدمة لنيل درجة الدكتوراه عام 1407هـ من جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض/السعودية.
31. النسائي؛ أحمد بن علي بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار، أبو عبد الرحمن، تسمية الشيوخ للنسائي، تحقيق: د/ قاسم علي، (بيروت، دار البشائر الإسلامية، 1424هـ / 2003م).
32. النسائي؛ أحمد بن علي بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار، أبو عبد الرحمن، سنن النسائي بشرح الإمامين السيوطي والسندي، تحقيق: السيد محمد سيد وآخرون، ط1، (مصر: القاهرة، دار الحديث، 1999م).
33. النسائي؛ أحمد بن علي بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار، أبو عبد الرحمن، تحقيق وتخريج ودراسة أحاديث القسم الثالث من السنن الكبرى، تحقيق: موسى إسماعيل البسيط، رسالة علمية مقدمة لنيل درجة الدكتوراه عام

- العبيدي ع20، (تونس: دار النشر، حوليات الجامعة التونسية، 1404هـ - 1981م).
22. عبد الغفار، محمد حسن، كتاب شرح الأجرومية، (بيروت: طبعة المساعي، 1393هـ).
23. ابن قاضي شعبة، أبو بكر بن أحمد (ت 851هـ)، طبقات الشافعية، تحقيق: الحافظ عبد العليم خان، ط1، (لبنان: بيروت: دار الندوة الجديدة، 1987م).
24. ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم، تأويل مشكل القرآن، ط2، (القاهرة: مكتبة دار التراث، 2006م).
25. ابن قيم الجوزية، بدائع الفوائد، ط1، (سوريا: دمشق، دار الخير، 1994م).
26. ابن كثير، إسماعيل بن عمر دمشقي (ت 774هـ)، البداية والنهاية، تقديم: محمد المرعشلي، ط1، (لبنان: بيروت، دار إحياء التراث العربي، 1997م).
27. محمد بن علي بن أحمد الداوودي شمس الدين، طبقات المفسرين، ط1، (بيروت لبنان: دار الكتب العلمية
28. المزي، يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبي الحجاج المزي، تهذيب الكمال، تحقيق: د. بشار عواد معروف، ط6، (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1400هـ - 1980م).

39. ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دط، (القاهرة: مطبعة المدني، د. ت).
40. ابن هشام، عبد الله بن يوسف ابن هشام جمال الدين أبو محمد، شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، المحقق: محمد أبو الفضل عاشور، ط1، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1422هـ - 2001م).
41. يحيى بن حمزة بن علي بن إبراهيم العلوي اليميني، الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز، مراجعة وضبط وتدقيق: محمد عبد السلام شاهين، ط1، (لبنان: بيروت، دار الكتب العلمية 1415هـ - 1995م).

- 1407هـ من جامعة الإمام محمد بن سعود، الرياض/السعودية.
34. النسائي؛ أحمد بن علي بن شعيب بن علي ابن سنان بن بحر بن دينار، أبو عبد الرحمن، مجموعة رسائل في علوم الحديث، تحقيق: جميل علي حسن، ط1، (لبنان: بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، 1405هـ).
35. النسائي؛ أحمد بن علي بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار، أبو عبد الرحمن، مائة حديث ساقطة من السنن النسائي الكبرى المطبوع، دط، (دم، دن، دت).
36. النسائي؛ أحمد بن علي بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار، أبو عبد الرحمن، المجتبى من السنن، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، ط2، (سوريا: حلب، مكتب المطبوعات الإسلامية، 1406هـ - 1986م).
37. النيسابوري، أبي عبد الله محمد بن عبد الحاكم النيسابوري، معرفة علوم الحديث، تحقيق: السيد معظم حسين، ط2، (لبنان: بيروت: دار الكتب العلمية، 1397هـ - 1977م).
38. ابن هشام الأنصاري، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، قطر الندى، (القاهرة: 1963م).